

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



**المملكة العربية السعودية**

**وزارة التعليم العالي**

**جامعة أم القرى**

**مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية**

**قسم المخطوطات**



بداية المصطلح



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَبِهِ الْإِعَانَةُ  
**كتاب الصلاة**

اي هذا كتاب في بيان احكام الصلاة وارتفاع كتاب علي انه خير مبتدأ محذوف كما  
قد رناه ويجوز ان يكون مبتدأ محذوف الخبر اي كتاب الصلاة هذا ويجوز ان ينصب  
علي تقدير خذ كتاب الصلاة وقد مضى تفسير الكتاب مرة ولما فرغ من بيان الطهارات  
التي منها شروط الصلاة شرع في بيان الصلاة التي هي المشروطة فلذلك اخرجها عن  
الطهارات لان شرط الشيء يسبقه وحكمه يعقبه ثم معني الصلاة في اللغة الغالبة  
الدعاء قال الله تعالى وصل عليهم اي ادع لهم وفي الحديث في اجابة الدعوة وان كان صائما  
فيلصل اي فليدع لهم بالخير والبركة وقيل في مستقاة من صلوات العود على النار  
اذا قومته قال النووي هذا باطل لان لام الكلمة في الصلاة واو دليل الصلوات  
وفي صلوات يافيك في الاستقاة مع اختلاف الحروف الاصلية قلت دعواه  
البطلان غير صحيحة لان اشتراط اتفاق الحروف الاصلية في الاستقاة والصغير  
دون الكبير والاكبر فان قلت لو كانت واوية كان ينبغي ان يقال صلوات ولم يقل  
ذلك قلت هذا لا ينبغي ان يكون واوية لانهم يقلبون الواو يا اذا وقعت رابعة  
وقيل الصلاة مشتقة من الصلوات تثنية الصلاة وهو ما عن يمين الدب  
وشماله قاله الجوهر في قلت هما الغطان التان عند العجينة وذلك لان المصلي  
بحرك صلواته في الركوع والسجود وقيل مشتقة من المصلي وهو الفرس الثاني من  
خيل السباق لان راسه على صلي السابق وقيل اصلها في التعظيم وسميت العبادة  
المخصوصة صلاة لما فيها من تعظيم الرب وقيل من التقرب من قولهم شاة مصلية  
وهي قديت النار وقيل من اللزوم قاله الزجاج يقال صلي واصطلي اذا لزمت وقيل في  
الاقبال على الشيء وانكر غير واحد بعض هذه الاشتقاقات لاختلاف لام الكلمة  
في بعض هذه الاقوال فلا يصح الاشتقاق مع اختلاف الحروف قلت قد اجبتنا  
الآن عن ذلك واما معناه الشرعي فهو عبارة عن الاركان اليهودية والافعال  
المخصوصة وقد ذكر بعضهم وجه المناسبة بين ابواب كتاب الصلاة من هذا  
الجامع الصحيح ولم يتعرض احد من الشراح لذلك قلت نحن نذكر وجه المناسبة  
بين كل بابين من هذه الابواب بما يفوق ذلك على ما ذكره يظهر ذلك عند المقابلة  
ترتيب كتاب الصلاة في مواضعها النسب واوقع في الذهن واقرب الى القبول وبالله التوفيق

**ص باب كيف فرضت الصلاة في الاسرا**

اي هذا باب في بيان كيفية فرضة الصلاة في ليلة الاسر وفي رواية الكشي يهني

والمسلي

**وهو**

والمسلي كيف فرضت الصلوات بالجمع واختلفوا في المعراج والاسر اهل كانا في ليلة او  
في ليلتين وهل كانا جميعا في اليقظة او في المنام او احدهما في اليقظة والاخر في المنام فقيل  
ان الاسري كان مرتين مرة بروحه مناما ومرة بروحه وبدنه يقظة ومنهم من يدعي  
تعدد الاسري في اليقظة ايضا حتى قال انه اربع اسرات وزعم بعضهم ان بعضها كان  
بالمدينة ووفق ابو شامة في روايات حديث الاسر بالجمع بالتعدد فجعل ثلاث  
اسرات مرة من مكة الى بيت المقدس فقط على البراق ومرة من مكة الى السموات  
على البراق ايضا ومرة من مكة الى بيت المقدس ثم الى السموات وجمهور السلف  
واختلف على ان الاسر كان بيدنه وروحه واما من مكة الى بيت المقدس فنص  
القدان وكان في السنة الثانية عشر من النبوة وفي رواية البيهقي من طريق موسى  
بن عقبة عن الزهري انه اسري به قبل خروجه الى المدينة بسنة وعن السدي  
قتل مهاجرة بسنة عشر شهرا فحلي قوله يكون الاسر في شهر ذي القعدة وعاشور  
قوله الزهري يكون في ربيع الاول وقتل كان الاسر ليلة السابع والعشرون  
من رجب وقد اختار الحافظ عبد الغني بن سرور المقدسي في سيرته ومنهم من  
يرحم انه كان في اول ليلة جمعة من شهر رجب وهي ليلة الرغائب التي احدثت فيها  
الصلاة المشهورة ولا اصل لها ثم قيل كان قبل موت ابي طالب وذكر ابن الجوزي  
انه كان بعد موته في سنة اثني عشر للنبوة ثم قيل كان ليلة السبت لتسع  
عشرة ليلة خلت من رمضان في السنة الثالثة عشر للنبوة وقيل كان في ربيع  
الاول وقيل كان في رجب والله اعلم **فان قلت** ما وجه ذكر هذا الباب بعد  
قوله كتاب الصلاة وما وجه تنويع الابواب الاتية لهذا الباب **قلت**  
لان هذا الكتاب يشتمل على امور الصلاة واحوالها ومن جلتها معرفة كيفية فرضتها  
لانها هي الاصل والباقي عارض عليه بما بالذات مقدم على ما بالصفات **ص**  
وقال ابن عباس رضي الله عنهما حدثني ابو سفيان في حديث هرقل فقال يا سرنا يعني النبي  
صلى الله عليه وسلم بالصلاة والصدق والعفاف **ص** الكلام فيه على انواع الاول  
ان ابن عباس هو عبد الله حبر هذه الامة وترجمان القران وابو سفيان اسمه  
صخر بن حرب بن امية بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي القرشي الاموي المكي وهو  
والدم معاوية واخوته اسلم يوم الفتح ومات بالمدينة سنة احدى وثلاثين وهو  
ابن ثمان وثمانين سنة وصلى عليه عثمان بن عفان وهرقل بكسر الهاء وفتح الراء  
علي المشهور وحكي جماعة اسكان الراء وكسر القاف كخندق منهم الجوهر في  
وهو اسم عجمي نكلت به العرب علم غير منصرف للعلمية والجمجمة ملك احدى وثلاثين

واحدة

عن

الرحمة وقيل من

وهي تزيد على عشر

موصفا نوعا من هذا

الموضع ثم قال هذا

اخر ما ظهر من المناسبة

ترتيب كتاب الصلاة







الافراد في موضع وفيه العفنة في ثلث مواضع وفيه القول وفيه ان رواته ما  
بين بصري ومدني وفيه رواية صحابي عن صحابي **ذكر تعدد موضعه ومن اخرجه**  
**غيره** اخرجه البخاري ايضا في الحج مختصر عن عبد الله عن يونس عن  
الزهري عن انس عن ابي ذر واخرجه ايضا في بد الخلق عن هبة بن خالد عن همام عن  
قناة عن الزهري عن انس عن ابي ذر واخرجه عن انس بن مالك عن مالك بن صعصعة  
واخرجه في الاثني عشر عن عبد الله عن يونس عن الزهري قال انس عن  
احمد بن صالح عن عبد الله عن يونس عن ابن شهاب قال قال انس عن ابي ذر واخرجه  
ايضا في باب قوله وكلم الله موسى تكليما في اواخر الكتاب عن عبد العزيز بن  
عبد الله عن سليمان عن شرياب بن عبد الله عن انس بن مالك واخرجه مسلم في  
الايان عن حملة بن يحيى عن ابن وهب وعن ابي موسى عن ابن ابي عمير وعنه عن معاذ  
بن هشام واخرجه الترمذي في التفسير عن مجمر بن بشير عن عترة واخرجه النسائي  
في الصلاة عن يعقوب بن ابراهيم الدورقي وقدر روي هذا الحديث جماعة من  
الصحاب رضوا الله عنهم لكن طرقة في الصحيحين دايرة على انس رضي الله عنه مع  
اختلاف اصحابه عنه فرواه الزهري عنه عن ابي ذر كما في هذا الباب ورواه قناة  
عنه عن مالك بن صعصعة ورواه شرياب بن ابي نمر وثابت البناني عنه عن النبي  
عليه السلام بلا واسطة وفي سياق كل منهم ما ليس عنده الاخر واخرجه  
النسائي ايضا من طرق كثيرة عن انس رضي الله عنه **ذكر لغاته ومعانيه**  
قوله فرج عن سقف بيتي بضم الفاء وكسر الراء وبالجمجمة اي فتح فيه فتح وروي  
مشوقا فان قلت كان البيت لامهاني فكيف قال بيتي باضا فته الي نفسه قلت  
اضافة اليه باد في ملابسته وهذا كثير في كلام العرب كما يتولد احد حاملي الخشبة  
لاخر خذ طرفك فان قلت روي ايضا انه كان في الحطيم فكيف اجمع بينهما قلت  
اما على كون العروج مرتين فظاهر واما على كونه مرة واحدة فلعله عليه السلام  
بعد غسل صدره دخل بيت امهاني ومنه عرج به الي السماء والحكمة في د خول  
الملائكة من وسط السقف ولم يدخلوا من الباب كون ذلك اوقع صدقا في القلب  
فيما جاوا به قوله فخرج صدري بفتح الفاء والراء والجمجمة وهو فعل ماضي اي  
شقه ويروي شرح صدري ومنه شرح الله صدره فان قلت ذكر في سيرة بن  
اسحق شق صدره وهو مستتر في بني سعد عند حليلة ورحمه عياض قلت اجاب  
السهيبي بان ذلك وقع مرتين والحكمة في الشق الاول ترع العلقة التي قيل له عليه  
السلام عند ترعها هذا حظ الشيطان منا وفي الثاني ليكون مستعدا للثقل لما

حصل

حصل له في تلك الليلة وقدر روي الطيالسي والحارث في مسنديهما من حديث عائشة ان  
الشق وقع مرة اخرى عند يحيى بن جابر عليه السلام اليه بالوحي في غار حرا وفي الدلائل  
لا يبي نعيم والاحاديث الجياد للضياح بن عبد الواحد ان صدق عليه السلام شق  
وعمره عشر سنين قوله ثم غسله بما زمزم الغسل طهور والظهور شرط الايمان  
وزمزم غير منصرف اسم للبيير التي في المسجد الحرام قوله بطست بفتح الطاء وسكو  
السين المهمل وفي اخره تامنناه من فوق وقال ابن سيدة الطرس والطة والطة  
معروف وجمع الطرس اطراس وطرسوس وطيسين وجمع الطة والطة طاس  
ولا يمنع ان جمع طسه على طيسين بل ذلك قياسه والطاس تابع الطسوس والطاسه  
حرفته وعن ابي عبيد الطست فارسي قلت هو بالفارسية بالشين المحجمة وقال الفراهيدي  
تقول طست وغيرهم تقول طس وهذا يريد ما حلاه ابن دحية قال الفدا يقال الطة  
اكثر كلام العرب والطرس لم يسمع في العرب الطست وفي كتاب التذكير  
والتاينث لابن الانباري يقال الطست بفتح الطاء وكسرها قاله ابو زيد وقال  
ابن قرفول طس بالفتح والكسر والفتح اضمح ويح مونة وخصر الطست بذلك دون  
بقية الاواني لانه لثة العسل عرقا قوله من ذهب ليس فيه ما يوهو استعمال  
انية الذهب لمنافات ذلك فعلا للملايكة واستعماله وليس يلزم ان يكون  
حكمهم حكما اولان ذلك كان اول الامر قبل استعمال الاواني من النحاس لانه كان  
على اصل الاباحة والتخريم انما كان بالمدينة وانما كان من ذهب لانه اعلى الوالي  
الجنة وهو راس الائمة وله خواص منها انه لا تاكله النار في حال التعليق  
ولا تاكله الارض ولا تعبيره وهو انقي شي واصفاه يقال في المثل انقي من الذهب  
وهو بيت الفرح والسرور وقال الشاعر: صفرا لا تترك الا حزان دجتها  
لومسها حمرسته سرا وهو اثقل الاشياء فجعل في الزيت الذي هو اثقل  
الاشياء في راسب وهو موافق لثقل الوحي وهو عزيز وبه يتم الملك قوله ممنلي  
حكمة وايمان الحكمة اسم من حكم بضم عين الفعل اي صار حكيمها وصاحب الحكمة المثقن  
للامور واما حكم بفتح عين الفعل فعناه قضى ومصدر حكم بالضم والحكم ايضا  
الحكمة من العليم والحكيم العالم وزعم النووي ان الحكمة فيها اقوال مضطربة صفا  
لناسها ان الحكمة عبارة عن العليم المنتصف بالاحكام المشتملة على المعرفة بالله تعالى  
المصحوب بنفاد البصيرة وتهديب النفس وتحقيق الحق والعمل به والصدق  
عن اتباع الهوى والباطل فالحكيم من حاز ذلك كله وقال ابن زيد كل كلمة وعظيمة  
او جزئية او دعوتك الي تكريمة او لفظة عن تبيح اي حكمة وقيل الحكمة المانعة



العين الطعام الذي يوكل اخرها ر قوله ثم لبث اي في داره قوله حتى صليت بلفظ  
المجهول وهذه رواية الكشميني يعني لفظ حتى وفي رواية غيره حتى صليت  
قوله العشا اي صلاة العشا قوله ثم رجع اي الى رسول الله صلى الله عليه  
وسلم وفي صحيح الاسماعيل ثم ركع بالكاف اي صيا النافلة بعد العشا فله  
هذا ان قوله البخاري ثم رجع ليس مما اتفق عليه الرواة قوله حتى تعني  
الني صلى الله عليه وسلم وعند مسلم حتى يغتسل النبي صلى الله عليه وسلم  
قوله قالت له اي لابي بكر امراته وهوام رومان بضم الراء وفتحها وقال  
السهيلى اسها دعد وقال غيره زينب وهي من بني فداش من غنم بن مالك  
بن كنانة قوله او ضيفاء شاة من الراوي وقال الكرماني قوله ضيفاء  
فان قلت هم كانوا ثلثة فلما فرد قلت هو لفظ الجنس يطلق على  
القليل والكثير او مصدر يتناول المثني والجمع انتهى قلت بني هذا  
السؤال عما ان نسخته كانت ضيفاء بدون قوله اضيفاء ولكن  
قوله او مصدر غير صحيح لغساده المعنى او ما عشيبتهم المنع للاستحمام  
والواو للعطف على مقدر بعد المنع ويروي عشيبتهم بالياء الحاصلة  
من اشباع الكسرة قولها بواي امتنعوا وامتنعهم من الاكل رفاقا  
به لظنهم انه لا يحده عشييا فصيروا حتى ياكلهم قوله قد عرضوا بفتح العين  
اي الاهل من الابن والمرأة والخدم وفي رواية فحرضنا عليهم ويروي  
قد عرضوا بالصاد المهملة وقال ابن النين لا اعلم له وجهها ويحتمل ان يكون  
من عرض اذا نشط فكان اهلا البيت نشطوا في العزيمة عليهم وقال  
الكرماني وفي بعض النسخ بضم العين اي عرض الطعام على الاضياف  
فحدف الحاء وواو الفعل وهو من باب القلب نحو عرضت الحوض  
على الناقة قوله قال فذهبت اي قال عبد الرحمان قوله فاخترت اي  
اختفيت وكان اختفاؤه خوفا من خصام ابيه لانه لم يكن في المنزلة  
من الرجال غيره اولانه اوصاه بهم قوله فقال اي ابو بكر يا غنثري بضم  
العين المعجمة وسكون النون وفتح الهمزة المثناة وضمها ايضا قال  
ابن فرقة قوله معناه يا لييم يادي وقيل الثقيل الوخم وقيل الجاهل من  
العنارة وهو الجاهل والنون زائدة وقيل ماخوذ من العثر وهو السقوط  
وقال عياض وعن بعض الشيوخ يا غنثري بفتح العين المهملة وسكون النون  
وفتح الهمزة المثناة من فوق وهو الذي باب الازرق شبهه به تحقير الاله والاول

عش

علي صيغة المجهول  
ويروي عرضوا

هو الرواية المشهورة قاله النووي في قوله فمدح بفتح الجيم وتشديد الهمزة  
وفي اخره عين مهملة اي دعي بالجدع وهو قطع الانف او الادل والشفة وهو  
بالانف اخصر وقيل معناه السب قال القرطبي فيه البعد لقوله فمدح وسب  
وقال ابن فرقة وعند المروزي بالذاي قال وهو وهم وقال القرطبي وكذا ذلك من  
ابي بكر رضي الله عنه عما انه ظنا منه انه فطر في حق الاضياف فلما تبين له ان  
ذلك كان من الاضياف ادبهم بقوله كلوا الا هنيئا وحلف ان لا يطعمه وقيل  
انه ليس بدعا عليهم انما هو خبر اي لم تنتهوا به في وقته وقال السفاقي  
انما خاطب بذلك اهله لا اضيافه وهنيئا منصوب على ان فعله محذوف  
واجب حذفه في السماع والتقدير هناك الله هنيئا وههنا دخل  
عليه حرف النفي قوله وايم الله مبتدا وخبره محذوف وايم الله تسمي  
وههنا ههنا وصل لا يجوز فيها الفتح عند الاكثرين والاصل فيه  
يمين الله ثم رجع اليمين على ايمين ولما كثر استعماله في كلامهم خففوه بحذف  
النون فقالوا ايم الله وفيه لغات قد ذكرنا هاتي باب الصعيد الطيب  
وضوا المسلم قوله الاربي اي زاد قوله وصارت اي الاطعمة قوله اكثر مما  
كانت بالثا المثلثة ويروي بالياء الموحدة قوله فاذا هي كما هي اي فاذا الاطعمة  
كما هي على حالها لم ينقض شيئا والفاء فيه وا المفاجاة قوله فقال لامراته  
اي فقال ابو بكر لزوجته وهوام عبد الرحمان امر رومان قوله يا اخت ابي  
فراش انما قال كذلك لانها بنت عبد دهان بضم الهمزة المهملة وسكون  
الها احد بني فداش بن غنم بن مالك بن كنانة كما ذكرناه عن قريب وقال  
النووي معناه يا من هي من بني فراش قوله ما هذا استفهام من ابي بكر  
عن حال الاطعمة قوله قالت لا وقره عيني كلمة لا زائدة للتأكيد ونظاير  
مشهورة ويحتمل ان تكون نافية وثمة محذوف اي لا شيء غير ما اقول وهو  
قولنا وقره عيني الواو فيه واو القسم وقره العين بضم الغاف وتشديد  
الراء باعتبارها عن المشرق وروية ما يجب الا انسان قتلنا قتل ذلك لان  
عينه تقدر لبلوغه اميلته ولا يسئل شرف بشي فيكون مشتقا من  
القرار وقيل ماخوذ من القرب بالضم وهو البرد اي ان عينه باردة لسروها  
وعدم تفلحها وقال الاصمعي اقر الله عينه اي ابرد دمه لان دمه الفرح  
باردة ودمه الحزن حارة وقال الداودي ارادته بقره عينها النبي صلى  
الله عليه وسلم فاقسمت به وقال تعلب تقول قد رت به عينا اقره وفي

قولها



الغريب للمصنف والاصلاح قدرت وقررت قررة وقرروا وفي كتاب المثنى  
 لابن عدريس وقررة وحكاها ابن سيدة وفي الصحاح تقرو وتقروا قر الله عينه  
 اعطاه حتى تقرو فلا يطعم الي من فو قه وقال ابن خالويه اي صحت فخرج  
 من عيني ما قرو وهو البارد وهو ضد اسخ الله عينه قال القزاز وقال  
 ابو العباس ليس كما ذكر الاصمعي من ان دمعه الفرح باردة والحزن حارة  
 قال بل كل دم مع حار قالوا ومعني قولهم هو قررة عيني انما يريدون هو  
 رضي نفسي قال وقت العيين ناقة توخذ من المعتم قبل ان يقسم فيطبخ  
 لحمها ويصنع فيجتمع اهل العسكر عليه فياكلون منه قبل القسمة  
 فان كان من هذا فكانه دعي لم بالفرح والغنيمه وفي الكتاب الفاخر  
 قال ابو عمر معناه انما الله عينك المعنى صادف سرورا اذهب سر  
 تمام وحكي القاضي اقر الله عينك واقتر نفسا قوله فاكل منه اي من  
 الاطعمة قوله انما كان ذلك من الشيطان يعني بمينه وهو قوله والله  
 لا اطعمه ابدا قوله ثم اكل منها لقمة وتكرار الاكل مع انه واحد  
 لاجل البيان لانه لما وقع الاول اراد رفع اليه بان اكل لقمة واما تركه  
 اليمين ومخالفته لاجل اتيانه فالأفضل للحديث الذي ورد فيه او  
 كان مراده لا اطعمه معلوم وفي هذه الساعة او عند الغضب وهذا  
 مبني على انه يقبل التقييد اذا كان اللفظ عاما او على ان الاعتبار بعموم  
 اللفظ او بخصوص السبب وقوله انما كان ذلك من الشيطان وفي رواية  
 الاولى من الشيطان يعني بمينه فاخبره بالحدث الذي هو خير وفي بعض  
 الروايات لما جاب بالقصة الي النبي صاع الله عليه وسلم اكل منها قوله  
 فاصبحت عنده اي اصبحت الاطعمة عند النبي صاع الله عليه وسلم  
 قوله عقداي عهد مهادة وفي رواية وكانت بيننا والتاثير باعتبار  
 المهادة فوله فقد قنا الف الف الف الف الف الف الف الف الف الف الف  
 ففرقنا من التقري اي جعل كل رجل مع اثني عشر فرقة وفي مسلم وفرقنا  
 بالعين والراء المشددة اي جعلنا عرفا لصانعي قومهم قال الكرماني وفي  
 بعض الروايات فقد بينا من القدي معنى الضيافة قوله اثني عشر وفي  
 البخاري ومعظم نسخ مسلم اثني عشر وفي بعض نسخ مسلم اثني عشر وكلاهما  
 صحيح والا في لغة من جعل المثنى بالالف في الاحوال الثلاثة وقال  
 السفاقي لعله ضبطه وفرقنا الف الثالثه وربعه اثني عشر على انه

2 له

2 بالا

2 لعموم  
2 لخصوص  
3 قاحراه

2 قا

2 لعل

# وقص

بتد او خبره مع كل رجل منهم اناس قوله والله اعلم جملة معترضة اي اناس الله اعلم  
 عدد هه قوله كرم مع كل رجل مميز كرم محذوف اي كرم رجل مع كل رجل قوله او كما  
 قال شام من ابي عثمان وفاعل قال عبد الرحمن بن ابي بكر رضي الله عنها **ذكر ما**  
**يستفاد منه** فيه ان للسلطان اذا راي سغية ان يفرقهم على السعية بقدر  
 مالا يحف بهم قاله النبي وقال كثير من العلماء ان المال حقوقا سوي الزكاة وانما  
 جعل رسول الله صيا الله عليه وسلم على الاثنين واحد او على الاربعة واحد او على  
 الخمسة واحد ولم يجعل على الاربعة والخمسة بازا ما يجب للاثنين مع الثالث  
 لان صاحب العيال او يان يفرق به والحاصل فيه ان تشارك الزايد على الاربعة  
 لا يضر بالباقيين وكانت المواساة اذ ان واجبة لسنة الحال وزاد عليه السلام  
 واحدا واحدا وفقا لصاحب العيال وضيقت معيشة الواحد والاثنين  
 ارفق بهم من ضيق معيشة الجماعة وفيه فضيلة الايتار والمواساة وانه  
 عند كثرة الاضياف يوزعهم الامام على اهل المحلة ويعطي لكل واحد منهم  
 ما يعلم انه يحتمله ويأخذ هو ما يمكنه ومن هذا اخذ عبد بن الخطاب رضي الله عنه  
 في عمله عام الرمادة على اهل كل بيت مثلهم من الفقرا ويقولن يهلك امر  
 عن نصف قوته وكانت الضرورة ذاك العام وقد تاوا سفيا بن عيينة في  
 المواساة في المسغبة قوله تعالى ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم  
 بان لهم الجنة ومعناه ان المؤمنين يلزمهم القديبة في اموالهم لله تعالى  
 عند توجه الحاجة اليهم ولهذا قال كثير من العلماء في المال حق سوي الزكاة  
 وورد في الترمذي مرفوعا وفيه بيان ما كان عليه الشارع من الاخذ  
 بافضل الامور والسبق الى السخا والجود فان عياله عليه السلام كانوا قد سا  
 من عدد ضيفاته هذه الليلة فاتي بنصف طعامه او نحوه واي ابو بكر رضي  
 الله عنه بثلت طعامه واكثر وفيه الاكل عند الرئيس وان كان عنده ضيف  
 اذا كان في دار من يقوم جدم منهم وفيه ان الولد والاهل يلزمهم من خدمة  
 الضيف ما يلزم صاحب المنزل وفيه ان الاضياف ينبغي لهم ان يتدابوا  
 وينتظروا صاحب الدار ولايتها فتوا على الطعام دونة وفيه الاكل من  
 طعام ظهرت فيه البركة وفيه اهدا ما ترحي بركته لاهل الفضل وفيه ان  
 ايات النبي عليه السلام قد تظهر على يد غيره وفيه ما كان عليه ابو بكر  
 رضي الله عنه من الحب للنبي عليه السلام والانقطاع اليه وايتاره في  
 ليله ونها رح على الاهل والاضياف وفيه كرامة ظاهرة للصديق رضي الله عنه



وفيه اثبات كرامات الاوليا وهو مذهب اهل السنة وفيه جواز تعريف العرفا  
 للعساكر ونحوهم وفيه جواز الاختفاء عن الوالد اذا خاف منه في تقصير وقع منه  
 وفيه جواز الدعاء بالجدع والسب على الاولاد عند التقصير وفيه ترك الجماعة  
 لعذر وفيه جواز الخطاب للزوجة بغير اسمها وفيه جواز القسم بغير  
 الله وفيه حمل المضيف المشقة على نفسه في اكرام الضيفان والاجتهاد  
 في رفع الوحشة وتطيب قلوبهم وفيه جواز ادخال الطعام للعدو وفيه  
 مخالفة اليمين اذا راى غيرها خيرا منها وفيه ان الراوي اذا شا - يجاز ينبت  
 عليه كما قال لا ادري هل قال وامراتي او مثل لفظه او كما قال ونحوها  
 وفيه ان الحاضر ينبري وكما لا يبراه الغائب فان امرأة ابي بكر رضي الله عنها  
 لما رأت ان الضيفان لما تاخروا عن الاكل تألمت لذلك فبادرت حين قدم  
 تساله عن سبب تاخره مثل ذلك وفيه اباحة للمضيف للاكل غيبية  
 صاحب المنزل وان لا يمتنعوا اذا كان ادنى ذلك لانكار الصديق على ذلك

واقع

الغائب

في

سماح المبارك وهو الرابع  
 من شرح البحار للقاضي  
 الحيني يتلوها من سانه  
 بعالي نام

تم بلع مقال بحسب  
 الطائفة على نسخة قريش  
 علي مولفها وعليها خطه  
 في مواضع عديدة

### الاذان

على يد الفقيه الاسلامي احمد محمد الدمري السرجاني المالكي عمه اسلمه والمرفوع ودعي له

وصلة على نام  
 زانه



وحسانه  
 ومع الكلد

اسم



